الأمم المتحدة S/2007/398

مجلس الأمن

Distr.: General
3 July 2007
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

اختتم مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات دورته الثالثة والستين والتي عُقدت في جنيف في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

وخلال الجلسة العامة الافتتاحية، تحدث ممثلو الكويت، وبنغلاديش، والهند، والأردن إلى المجلس، وتحدث ممثل العراق إلى الجلسة العامة الختامية. وتم إرسال نسخ من بياناتهم بالبريد مع أصل هذه الرسالة.

وخلال الجلسة، نظر المجلس في تقارير بشأن أنشطة اللجنة منذ انعقاد الدورة الأخيرة؛ وبشأن أنشطة المدفوعات، وتوزيع الحكومات والمنظمات الدولية للمدفوعات على أصحاب المطالبات التي أُقرت وإعادة الأموال غير الموزعة؛ وبشأن التصويبات المدخلة على التعويضات عملا بالمادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات. واعتمد المجلس مقررا واحدا بشأن تصويبات التعويضات المحددة في المادة ٤١.

وفيما يتعلق بمسألة الترتيبات الكفيلة بضمان تقديم المدفوعات إلى صندوق التعويضات، لاحظ المجلس أن النقص في إيرادات الصندوق لا يزال عند مبلغ ٥٣,٦ مليون دولار رهنا بإصدار عملية مراجعة الحسابات الأخيرة للصندوق الإنمائي للعراق للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ووافق مجلس الأمن على استمرار المجلس الدولي للمشورة والمراقبة والصندوق الإنمائي للعراق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وطلب المجلس أن تواصل الأمانة رصد مسألة النقص ومشروع قانون النفط العراقي المعروض حاليا على البرلمان العراقي.

وأحاط المجلس علما أيضا خلال الدورة بالمرشحين للعمل كخبراء والذين جمعتهم الكويت للعمل في فريقها الاستعراضي المستقل وفقا للمبادئ التوجيهية لبرنامج المتابعة المرفق

120707 110707 07-41145 (A)

بالمقرر ٢٥٨ ((S/AC.26/Dec.258 (2005). ونظر المجلس أيضا في إمكانية تطبيق الكويت لبرنامج مقابل على المشاريع الممولة من التعويضات من الفئة واو-٤، ودون مساس بالإجراء المناسب الذي يتعين اتخاذه في إطار التشريع الوطني، وأشار إلى أن التعويضات من الفئة واو-٤ ترمي إلى تحقيق هدف وحيد يتمثل في معالجة وإصلاح المشاريع التي أقرها فريق المفوضين المعني بالفئة واو-٤ ومجلس الإدارة.

وعند نظره في مسألة المطالبات المزدوجة وغيرها من المطالبات التي تثير مسائل المدفوعات الزائدة، استمع المجلس إلى تقرير من الأمانة بشأن الردود عن أفضل الجهود الواردة من الكيانات المقدمة لها، وأعرب عن تقديره للجهود التي بذلتها الكيانات المقدِّمة للردود. وأعرب المجلس أيضا عن تفهمه للمصاعب التي واجهتها الكيانات المقدِّمة للردود في استعادة المدفوعات الزائدة من مقدمي المطالبات؛ وأعاد مع ذلك تأكيد مقرراته السابقة، والتي اتخذت بعد إجراء مداولات مطولة، بشأن التدابير التي يتعين أن تتخذها اللجنة لتحصيل المدفوعات الزائدة.

وفيما يتعلق بمراجعة أنشطة لجنة التعويضات، أحاط المجلس علما بتقرير المراجعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن المراقبة المالية للجنة ورد الأمين التنفيذي عليه.

وأحاط المجلس علما أيضا بتقرير اللجنة بشأن المسائل الإدارية فيما يتعلق بتنقيحات الميزانية المعتمدة للأمين التنفيذي لعام ٢٠٠٧.

ونظر المجلس في مسألة إعادة سداد ست مطالبات، وأشار إلى أنها تمثل ظروفا استثنائية وفريدة، وكنتيجة لذلك، وافق على إعادة دفع التعويضات إلى الحكومات المختصة.

وفيما يتعلق بمطالبات حكومة الهند الواردة في بيانها في الجلسة العامة الافتتاحية بأن ينظر مجلس الإدارة في تمديد الموعد النهائي، وهو ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، لتحديد موقع مقدمي المطالبات غير المعروف موقعهم ودفع التعويضات إليهم وأن يقبل المطالبات ''غير القائمة'' لتقديمها في وقت متأخر، أشار المجلس إلى أنه نظر من قبل في هذه الطلبات ورفض قبولها. ورفض المجلس أيضا النظر في طلب بشأن قبول تقديم المطالبات المتأخرة وبإعادة النظر في ثلاث مطالبات فردية، وأشار إلى المقرر ٢١٩ ((S/AC.26/Dec.219 (2004) والذي قرر فيه أنه لن يقبل المزيد من المطالبات.

وفيما يتعلق بطلب حكومة العراق في بيانها في الجلسة العامة الختامية بأن ينظر مجلس الإدارة في خفض المعدل الراهن البالغ ٥ في المائة من حصيلة جميع المبيعات من صادرات النفط العراقي والمنتجات النفطية والغاز الطبيعي التي تودع حاليا في صندوق التعويضات وفقا

لقرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، أحال المجلس الطلب إلى الاجتماع غير الرسمي المقبل للفريق العامل للنظر فيه.

وهذه الدورة هي الأخيرة في إطار الشكل الحالي للجنة الأمم المتحدة للتعويضات. واعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، سيجري خفض حجم أمانة اللجنة إلى الشكل البديل الذي يتفق مع المقرر الذي اتخذه مجلس الإدارة في دورته الثامنة والخمسين المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ لوضع صندوق التعويضات تحت الرقابة المستمرة لمجلس الإدارة، بدعم من أمانة صغيرة. وستركز اللجنة حاليا عملها في دفع التعويضات إلى أصحاب المطالبات أو متابعة تنفيذ برنامج رصد الجوانب التقنية والمالية لمشاريع العلاج البيئي. وقرر المجلس أن يعقد دورته المقبلة في إطار الشكل الجديد في ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

وأبلغت الأمانة المجلس أنه تقرر أن يكون موعد سداد الدفعة التالية لأصحاب المطالبات التي أُقرت عملا بالمقرر ٢٥٦ في تموز/يوليه ٢٠٠٧، وأنه يوجد حاليا ٣٩ مطالبة تم إقرارها (بالفئتين هاء وواو)، برصيد إجمالي غير مسدد يبلغ نحو ٣٠,٣ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، والذي لم يتم سداده بالكامل. ويصل المبلغ الإجمالي للتعويضات الذي وفرته حتى الآن لجنة الأمم المتحدة للتعويضات إلى نحو ٢٢,١ بليون دولار.

(توقيع) آلان فان **مادويب**
رئيس مجلس الإدارة

المرفق

الوثائق المعروضة على مجلس الإدارة في دورته الثالثة والستين

١ - التقرير الثامن والثلاثون للأمين التنفيذي عملا بالمادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/2007/2).

٢ - مقرر بشأن تصويبات المطالبات عملا بالمادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات ((S/AC.26/Dec.265 (2007).